

مع الجميع الثبات كذلك لان برودة يعقوب والسند  
الى النبي عليه السلام ولم يوافقوا في اختياره لانهم  
قياس شهور العربية باقى القرون وانما اختيارهم  
بالسنة لانهم على قياس العربية وانما كان النبي عليه السلام  
الى الخ والفاي جمع بين الامم بلغايت الساء الى الخ  
يقال في هذه القرون رسول الله صلى الله عليه وسلم  
قبل العزة الا فضل العزات قرآته وفضل كل واحد  
من السبع المتواترة سببا ولهذا في الآية ان ستمها  
وتفردة فيها باحكام خاصة في الاداء وانما غيرها فانما  
اد الرواية ولم يشهد بها احد من النبي عليه السلام وان لم  
من ذلك اعتبار وهذا هو الصحيح ذكره الشافعي في شرح  
وقوله في الحديث قومه اخلاص بك الرواية التبريد في  
خطا كما قال قلت قد روي ابو حنيفة رآه الله في حرفة  
كأن في هذا حيث قال فيه غير انه لا يأتي الوجودان للتعلم  
في المعروض الهم والهمي قلت في كل من انه لم يشهد  
تاويل اللانيلزم اتحاد الامور والماور والماور  
والا فتور ودهن الاستحقاق كقوله في الصحيح انك  
قولهم فلنشرع فليبي فلنخرج وغير ذلك من هذا  
قول السخا فليغيرها بقوله اى اذا كان السابى في  
ان اعتبار الخد والطلب يجب علينا تعيينها الشارة  
صفة الطلب ليست على حقيقة بل المراد بالاختيار

على

ع وجوب التعيين كما هو بصدد المذكور وقال ابن مالك  
التواهد روى فلا صلح يرف اليها وثبوا مقصود  
وسكنة ووجه ان اللام عند ثبوت اليها مقصود للام  
والفعل بعدها منصوب بان محضه وان والفعل في  
تاويل صدر مجرور واللام منصوب باضمة متباعدة  
قوله افعيما للاصلي لم يجوز علم هذه الخفتين كون الفاعل  
زيادة واللام متعلقة بقوموا وعند حذف الناء الازور  
المتكلم في فعل مقرون باللام فيصح قليل في الاستعمال  
ورواية في ثبوت الساء كنهه كحل كون اللام الهمى وسكنة  
السكينة وهو لغة مشهورة وان الرواية وثبت اليها في  
الهم اجراء المتعلل في الصحيح وهو لغة تنصص قال صاحب  
الاشع في شرح الكفاي يقال نضبه ونضبه عليه واصله  
ان تعدى نفعه ومغناه الرضع البائع ومنه نضه العوس  
ثم نقل في الاصطلاح الى الكفاي وسنة والى جمل اللفظ  
ومغ الرضع في الازواط هو وز النثا احد لازم نضه الطور  
ثم عدل بالماور وعلل في قايينه وبيد المنقول عنه وجاز ان  
يكول تعديته بالماور لتضمنه معنى العلم وعلل لتضمنه  
الاطلاع ونحوه والتنضيص بالغة فيه وقوله قول الله  
عليه وسلم لنا خذوا حياضكم المصا لفة المم وشبهه  
الفاي جمع نصف وهو موقف في الحرب قال الشيخ ابو حيان  
في شرح التسهيل معترضا على ابن مالك في نقصه قواعده

مطلب  
اللفظ